

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرّر يرمي إلى إعفاء شاحنات النقل الْخَارِجي من رسوم الميكانيك

المرجع: - المادة 18 من الدستور

المادة 101 و 110 من النظام الداخلي

بعد التحية والتقدير،

نودعمكم ربطاً اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى إعفاء الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل البحري من رسوم الميكانيك ومن الغرامات المتوجبة عليها وذلك عن السنوات 2020 و 2021 و 2022 و 2023، مع أسبابه الموجبة.

ونتمنى على دولتكم اعتبار الأسباب الموجبة بمثابة مذكرة لتبصير العجلة، والتفضل بإدراجها على جدول أعمال أول جلسة تشريعية سنداً لأحكام المادة 110 من النظام الداخلي لمجلس النواب،

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير

فائق الإحترام والتقدير
س. جعفر سعيد
Sayed

ونقض
محمد حسون

Aug 2

ولهم العرش

~~First draft~~

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

اقتراح قانون معجل يرمي إلى إعفاء شاحنات النقل البحري اللبناني

من رسوم الميكانيك والغرامات المتوجبة عن الأعوام

2020 - 2021 - 2022 - 2023

مادة وحيدة:

أولاً: خلافاً لأي نصٍ آخر، تُعفى الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل البحري من رسوم الميكانيك ومن الغرامات المتوجبة المرتبطة بالميكانيك، وذلك عن الفترة الممتدة من تاريخ 2020/1/1 حتى 2023/12/31 ضمناً.

ثانياً: يحق لأصحاب الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل البحري، الذين سددوا رسوم الميكانيك عن كل أو إحدى السنوات المشمولة بالإعفاء، التقدم إلى المصلحة المختصة بطلب استرداد المبالغ المسددة من قبلهم.

ثالثاً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

سليمان عاصي
أحمد العبدلي
جعفر عاصي

محمد هويج
ميشال كرم

وليل العريض

خالد حرب -
تشارلز سوارز

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الأسباب الموجبة

لما كانت القوانين المرعية الإجراء، لا سيما القانون رقم 2012/243 (قانون السير الجديد) وتعديلاته، تلزم أصحاب الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل الخارجي على دفع رسوم الميكانيك المتوجبة على شاحناتهم فضلاً عن الغرامات المستحقة جراء عدم سداد رسم الميكانيك في الأوقات المحددة،

ولما كانت أصحاب شاحنات النقل الخارجي اللبناني يشكون من توقيف أعمالهم نظراً لإقفال الحدود البرية مع سوريا منذ اندلاع الحرب السورية وحتى اليوم، الأمر الذي رتب عليهم خسائر كبيرة جراء ذلك،

وحيث أنه نظراً لهذه الأسباب، تعذر على الكثير من أصحاب الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل الخارجي دفع رسوم الميكانيك المستحقة عليهم، وسداد الغرامات المتوجبة جراء التأخير في تسديد رسوم الميكانيك،

وحيث أن مجلس النواب، تحسساً منه بأوضاع أصحاب الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل الخارجي، أصدر بتاريخ 28/2/2017 القانون رقم 4 (قانون إعفاء شاحنات النقل الخارجي اللبنانية من رسوم الميكانيك والغرامات المتوجبة الارتبطة بالميكانيك عن الأعوام 2011 و 2012 و 2013 و 2014 و 2015 و 2016)،

وحيث أن الأسباب التي دفعت إلى إصدار القانون رقم 4 المذكور أعلاه لا تزال على حالها، نظراً لاستمرار إغلاق الحدود البرية بين لبنان وسوريا،

لهذه الأسباب جئنا نتقدم منكم بإقتراح القانون المعجل المكرر المرفق الذي يرمي إعفاء الشاحنات اللبنانية المخصصة للنقل الخارجي من رسوم الميكانيك والغرامات المتوجبة عن الأعوام 2020 - 2021 - 2022 و 2023، آملين من مجلسك النبأي الكريم السير به وإقراره.

مُسَعِّفٌ حَمْدٌ
أَمْرُكَرْ

أَمْرُكَرْ

وَلِلْبَرْلَانِ
مُحَمَّدٌ مُهَاجِرٌ
خَلَدُورِزِيٍّ مُحَمَّدٌ
خَلَدُورِزِيٍّ